

ما اسلم هذا وفتح عنوة وقسم بين الفاتحين وارض السواد والحدود  
 ومن بين القديس الي عفة صلوان ومن الغلبة والالط  
 الي عبدا وان وكذا كان ما فتح عنوة واقرا ببلد عليه واصولها سونا  
 ملكة وارض السواد وملكه لا يهدا بجوز بغيرها وتعرفهم فيها وان  
 اخي موالت بغيره عند بس وما ذه عندهم والخراج نوعا  
 خراج مقاسمة فبعضها خراج كالشعر وخراج وطيفة والاراض  
 عليها وضعة عرفت على السواد وكل حرب صالح للزرع صالح  
 من براء وشعر ودرهم وجرطرب الرطبة خمسة دراهم وجرطرب  
 الكرم والخل المشمش ثمانية دراهم ولا سواه كزعفران و  
 مستبان ما يطبق ونصف الخراج غاية العاقرة وان لم  
 تطلق ما وتلف الفرض ولا يزداد وان اطافت عند براء يوسف  
 هذا فالحمد ولا خراج ان انقطع عن ارضه المار او غلب  
 عليها او اصاب الزرع آفة ويجب ان تعطى ما كنها ولا  
 يتغير ان اسلم او اشتراها مسلم ولا عشرين خراج ارض  
 الخراج ولا يكثر خراج الا لطيفة بكثر الخراج بخلاف الشعر  
 وخراج القاسمة **فصل** الجزية ادا وضعت براض صلح لا يكثر  
 وان ضخت بلدة عنوة واقرا ببلد عليها فوضع على الظاهر  
 الفضي في السنة ثمانية واربعون درهما وعلى السواد نصفها  
 وعلى الفقيه القادر على الكتب ربعها وتوضع على كتابي وجرطرب

ووتسى على لا عوتى ولا على جرتة فلا يقبل منها الا الاسلام  
 والسيف والشرق انما هما وطفلهما ولا جزية على شيخه ما حارة  
 وملكه وكتاب شيخ كبيره ورسن اعى ومضقد ولفظ لا  
 يكتب ورايسلنا لخط وحب في اول الجول ولو لم يخط شرط  
 كل شرفه ونسفه بالاسلام والوثق وشداصل الكوفة  
 هذا فاله كخاف خراج الاراض ولا يجوز اعادة شرا بغيره وكسنة  
 او هو مشفى دارنا وتمامه والمسندة من غير فصل بميزة التي  
 في زينة وركبه وسرجه ولا تركب جبلا ولا يعين سلاح  
 ويظهر الكبر والبرك سراجا كالكاف والاحقن لا يترك  
 ان يركب الا لفردة ورج منزل في الجامع ولا يلبس ما  
 يخص أهل العلم والزهد والشرف ويحرم انشاء في الطريق  
 ويجعل على ارضه علامة كيدان تغزله ولا يسد اهل سلام و  
 يعيق عليه الطريق ويؤذى الجزية فاما والناخذة فاعذ ويؤخذ  
 بثلثه ويكثر ويغال له لذة الجزية باذني او باعدوا عنه وانقض  
 عمده ما لا يؤمن الجزية او يزنانه بمسيرة وقتله مسلمانا كسنة  
 التي عليه السلام بل الصفاق بدار الحرب والعلية على موضع  
 الحارثية ويغير كالمركن لو ايسر بسترى والماتة بغيره بوفدة  
 من بنى نخب رجالهم دف شهر نصف الكوفة لا من جميعهم  
 او يوطن من اهل السهم الجزية والخراج كولو التمشق ويرد خراج

العباد ان بن حصن عليه سلطان الجرس  
 احدث حربه وتوفته على العلية وهي اول  
 وادان شرق رجلا سور  
 فخرتها على السواد عنوة وكرها في خراج  
 او نوعه وضع الخراج على عليها ملكة  
 العلية من ارضه المار او غلب  
 عليها او اصاب الزرع آفة ويجب ان تعطى ما كنها ولا  
 يتغير ان اسلم او اشتراها مسلم ولا عشرين خراج ارض  
 الخراج ولا يكثر خراج الا لطيفة بكثر الخراج بخلاف الشعر  
 وخراج القاسمة **فصل** الجزية ادا وضعت براض صلح لا يكثر  
 وان ضخت بلدة عنوة واقرا ببلد عليها فوضع على الظاهر  
 الفضي في السنة ثمانية واربعون درهما وعلى السواد نصفها  
 وعلى الفقيه القادر على الكتب ربعها وتوضع على كتابي وجرطرب

منها وادام لوقتها في الجرحى حال العسولان  
 تنطق عنده وخطها ورسا  
 وهو خطا عليها بقدر الاصح من الصور والوثق  
 صدر الذي على الرطل ورسا الزا فانه  
 من الا رسا  
 طر  
 عين فاذا ركبو العذرة فغلبوا في جامع  
 المسلمين العتاهى وصدا على من عا  
 المسلمين فغلبوا على كركب فغلبوا على  
 الع

منها وهو موضع الخلة في روضه الجبلان التي

ملك نافي وهم الهرة التي  
 بان لا يملك في روضه الجبلان  
 ووتسى

المنه من ارضه المار او غلب  
 عليها او اصاب الزرع آفة ويجب ان تعطى ما كنها ولا  
 يتغير ان اسلم او اشتراها مسلم ولا عشرين خراج ارض  
 الخراج ولا يكثر خراج الا لطيفة بكثر الخراج بخلاف الشعر  
 وخراج القاسمة **فصل** الجزية ادا وضعت براض صلح لا يكثر  
 وان ضخت بلدة عنوة واقرا ببلد عليها فوضع على الظاهر  
 الفضي في السنة ثمانية واربعون درهما وعلى السواد نصفها  
 وعلى الفقيه القادر على الكتب ربعها وتوضع على كتابي وجرطرب